في هذا الحديث من الفقه ان الله تعالى قدم الاعذار الى كل من عادى وليا
له فانه بنفس المعاداة للولي انذار من الله تعالى اي محاربة فان اخذته
عزة فان ذلك بعد الاعذار وتقديم الانذار وولي الله تعالى هو الذي يتبع
ما شرع الله تعالى قال ومعنى قوله تعالى عادا لي وليا هو الذي اتخذه
عدوا ولا اري المعنى الا انه عاداه من اجل ولايته بالله تعالى فهذا
وان تضمن مع توجه القول من عاد اولياء الله من اجل ولايته بالله فقد
ويلزم تضمن مع توجه القول من عاد اولياء الله من اجل ولايته فانه
يشير الى التحذير من اذا قلوب الاولياء الله عز وجل لاعلى الاطلاق
الا انه اذا كانت الاحوال تقتضي تراعيا بين وليين لله تعالى في
محاكمة او خصومة راجعة الى استخراج حق او كشف غامض
فان هذا لا يتناول هذا القول لانه قد جرى بين ابي بكر وعمر رضي الله
عنهم خصومة وبين العباس وعلي وبين كثير من الصحابة رضي الله
عنهم ما جرى وكلهم كانوا اولياء الله سبحانه وتعالى الا ان يتناول
من عاد اولياء الله من اجل كونه وليا لله مع انه يشير الى التحذير من
ايذاء اولي الله تعالى انتهى كلامه ولم افهم معنى كونه يعادي الولي
لكونه وليا لله الا ان يكون على طريق الحسد الذي هو تمني زوال
ولايته وهذا بعيد جدا في حق المؤمن فتامله ومعنى الاذان
الاعلام والحرب المحاربة والقتال وهذا من التهديد في الغاية
القصوى لان من حاربه الله تعالى اهلكه اهلاكا وهو من المجاز
البليغ

البليغ اذ لا يتصور محاربة الله تعالى وكان المعنى فيه المعاندة
والمخالفة والكراهة لمن احبه الله ضرورة كون الولي محبوبا لله تعالى
ومن كره ما احبه الله فقد عاند الله ومعانده الا ترى ان الله تعالى لما امر
الملائكة بالسجود لادم عليه السلام وكره ذلك ابليس اللعين عراوة لادم
كان منه ما كان نعوذ بالله من البلاء ودرك الشقاء وشماتة الاعداء
واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت العكس في جانب الموالاة
لانه اذا ثبت المحاربة لمن عادى وليا لله اذن ذلك بالموالاة لمن
والاه ابن المتحابون لجلالي اليوم اظلهم تحت ظلي يوم لا ظل الا
ظلي وجبت محبتي للمتحابين في والمتباذلين في والمتزاورين
في وقال عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى
تحابوا الحديث الثالث قوله وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي
مما افترضت عليه يدخل في هذا اللفظ جميع المفروضات من طهارة
وصلاة وزكاة وصوم وحج وامر بمعروف ونهي عن منكر وتعلم علم
العين وهو ما وجب على المكلف في خاصة نفسه واداء الحقوق الى
اهلها واربابها ونفقات الزوجات والاقارب ورد المغصوب
والودايع وبر الوالدين وغير ذلك من المفروضات على الاعيان او على
الكفاية والله اعلم الرابع قوله ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل
حتى احبه النوافل جمع نافلة وهي في اللغة عطية التطوع من حيث
لا يجب والنفل مثله قال الجوهري ومنه نافلة الصلاة قال

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)